

حاشية السندي على النسائي

المطلقات وهي صور الياس وأوجب فيها ثلاثة أشهر مكان ثلاثة قروء فقال أي ناسخا من الأول بعض الصور أيضا وهي ما إذا كان الطلاق قبل الدخول فلا عدة هناك أصلا قوله تحد من الاحداد وهو المشهور وقيل جاء حد من باب نصر والاحداد ترك الزينة للعدة والمضارع ها هنا بمعنى المصدر بتقدير أن المصدرية أو بدونها فاعل لا يحل .

3500 - أربعة أشهر وعشرا منصوب بمحذوف أي فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا قوله في شر أحلاسها بفتح همزة جمع جلس بكسر حاء وسكون لام وهو كساء يلي ظهر البعير أي شر ثيابها مأخوذ من جلس البعير .

3501 - فلا أربعة أشهر وعشرا أي فلا تصبر في الإسلام أربعة أشهر وعشرا إنكارا لطلب التريص بعد ان خفف ا□ تعالى برحمته ما خفف وا□ تعالى أعلم قوله بن قهد بالقاف قوله أفأكلها بضم الحاء وقيل أو بفتحها